

ملخص قرارات اجتماع مجلس الإدارة
لشركة بيراميزا للفنادق والقرى السياحية
المنعقد يوم الإثنين الموافق ٢٠١٩/٣/١٨

القرار الأول: التصديق على محضر اجتماع مجلس الإدارة السابق ٢٠١٨/١١/١٣

القرار الثاني

أولاً:

الموافقة علي تقرير نشاط مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/١٢/٣١

ثانياً:

الموافقة علي تقرير المجلس المعد وفقاً لأحكام المادة (٤٠) من قواعد القيد .

ثالثاً:

الموافقة علي تقرير الحوكمة عن عام ٢٠١٨ المعد وفقاً للمادة (٤٠) من قواعد القيد .

القرار الثالث:

أولاً:

الموافقة علي تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في

٢٠١٨/١٢/٣١

ثانياً:

الموافقة علي تقرير مراقب الحسابات عن تقرير الحوكمة عن عام ٢٠١٨ المعد وفقاً للمادة (٤٠) من

قواعد القيد .

القرار الرابع: الموافقة علي القوائم المالية والحسابات الختامية (المنفردة) للشركة في ٢٠١٨/١٢/٣١ بصافي ربح بعد الضريبة مبلغ ٥١.٠٠ مليون جنيه مقابل أرباح ٦٢.٦٧١ مليون جنيه عن نفس الفترة من العام السابق وبصافي ربح الدخل الشامل المستقل ٤٩.٣٨٢ مليون جنيه مقابل ٦٢.٣٦٧ مليون جنيه عن نفس الفترة من العام السابق . وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة في الدعوة للجمعية العامة العادية للتصديق .

القرار الخامس: الموافقة علي تقرير لجنة المراجعة عن الفترة من ٢٠١٨/١/١ حتي ٢٠١٨/١٢/٣١ وتقديم

الشكر لرئيس وأعضاء اللجنة عن مجهوداتهم .

القرار السادس: الموافقة علي تأجيل توزيع الأرباح المحققة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ وذلك بعد خصم ٥% احتياطي قانوني . وذلك لعدم وجود سيولة نقدية متاحة , , على أن يعاد النظر في توزيع الأرباح بعد انتهاء الربع الأول من عام ٢٠١٩

القرار السابع:

تمت احاطة المجلس بموقف تخفيض راس مال الشركة بقيمة أسهم الخزينة .

القرار الثامن: الموافقة علي إعادة توزيع أرباح العاملين الذين تركوا الخدمة حتي عام ٢٠١٨ والتي سقطت بالنقادم والبالغة ١٨٢.٤٧٠ جنيه علي صغار العاملين القائمين بالعمل حتي ٢٠١٨/١٢/٣١ وتفويض رئيس مجلس الإدارة بوضع قواعد الصرف والتوزيع حسب معدلات الأداء للعاملين في الشركة وبمواعيد الصرف حسب السيولة المتاحة .

وعرض الموضوع علي الجمعية العامة العادية للشركة للتصديق .

القرار التاسع : الموافقة علي إلغاء عرض الشركة لشراء ارض بناحية كرداسة بمساحة ٢٥٣٠٠٠ م٢ حيث انه حتي تاريخه لم يتمكن البائع من الانتهاء من اجراءات لدي الجهات الحكومي، وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة في الدعوة للجمعية العامة العادية للتصديق .

القرار العاشر

المادة (٢١) قبل التعديل	المادة (٢١) بعد التعديل
يتولي إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (سبعة) أعضاء علي الأقل و(خمسـة عشر) عضوا علي الأكثر تعينهم الجمعية العامة .	يتولي إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (سبعة) أعضاء علي الأقل و(خمسـة عشر) عضوا علي الأكثر تعينهم الجمعية العامة .
ويشترط في كل منهم أن يكون مالكا لعدد من أسهم الشركة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه مصري .	ويتم انتخاب اعضاء مجلس الادارة باستخدام التصويت التراكمي بحيث يمنح كل مساهم عددا من الأصوات مساويا لعدد الاسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهـم أن يمنـح الأصوات التي يملكها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك .
ويجوز ضم عضوين علي الأكثر من ذوي الخبرة الي مجلس الإدارة لا يتوافر فيها نصاب ملكية الأسهم المبين في الفقرة السابقة .	ويشترط في كل منهم أن يكون مالكا لعدد من أسهم الشركة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه مصري .
ويصبح تشكيل مجلس الإدارة كالتالي :	ويجوز ضم عضوين علي الأكثر من ذوي الخبرة الي مجلس الإدارة لا يتوافر فيها نصاب ملكية الأسهم المبين في الفقرة السابقة .
١. السيد / محمد محمود عزب -رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	ويصبح تشكيل مجلس الإدارة كالتالي :
٢. السيد / مجدي محمد محمود عزب -نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشئون المالية والادارية .	١. السيد / مجدي محمد محمود عزب -رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب .
٣. السيد / ناجي محمد محمود عزب -نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشئون التسويق والمبيعات .	٢. السيد /محمد مجدي محمد محمود عزب -نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشئون المالية والإستثمار العقاري .
٤. السيد / عادل أحمد عبد الرازق -عضو مجلس الإدارة	٣. السيد / إسلام ناجي محمد محمود عزب -نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشئون الفنادق .
٥. السيد / محمد مجدي زيد – ممثلا عن شركة إم زد للإستثمارات	٤. السيد / عادل أحمد عبد الرازق -عضو مجلس الإدارة .
٦. السيد / أحمد فؤاد عطا- ممثلا عن شركة مصر للإستثمار العقاري والسياحي .	٥. السيدة / شهيرة محمد مجدي زيد – ممثلا عن شركة إم زد للإستثمارات .
٧. السيد / محمد حميده البنا – عضو مجلس الادارة .	٦. السيد / أحمد شريف عزت الأعصر- ممثلا عن شركة مصر للإستثمار العقاري والسياحي .
٨. السيد / محمود محمود عزب- عضو مجلس الإدارة .	٧. السيدة / أمل محمد محمود -عزب عضو مجلس الإدارة .
٩. السيد / محمد سمير محمد سليمان - عضو مجلس الإدارة .	٨. السيد / محمود محمود عزب- عضو مجلس الإدارة .
١٠. السيد / محمد حسن محمد يحيي – عضو مجلس الإدارة .	٩. السيدة / هيام محمد محمود -عزب عضو مجلس الإدارة .
١١. السيد / أحمد حسن النحاس – عضو مجلس الإدارة .	١٠. السيد / نصر الدين محمد حسين – عضو مجلس الإدارة .
١٢. السيد / محمد عثمان علي – عضو مجلس الإدارة .	
١٣. السيد / الهامي مصطفى الزيات – عضو مجلس الإدارة .	

١١. السيد / محمد أيوب محمد حسين - عضو مجلس الإدارة.

المادة (٤٤) قبل التعديل	المادة (٤٤) بعد التعديل
علي مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين <u>خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ إنتهائها</u> - ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقرير نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي حتي ختام السنة ذاتها وذلك كله طبقا للشروط والبيانات التي حددتها اللائحة التنفيذية للقانون لسنة ١٩٩٢ ويجب علي مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وافيته لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل إجتماع الجمعية العامة <u>بثلاثين يوما على الأقل</u> وتخطر الهيئة بالميزانية والقوائم المالية وتقريري مجلس الإدارة ومراقب الحسابات عنها قبل شهر من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة ويجب علي الشركة نشر ملخص <u>للتقارير النصف سنوية والقوائم المالية السنوية</u> في صحيفتين يوميتين صباحيتين واسعتي الإنتشار أحدهما علي الأقل باللغة العربية	علي مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين <u>خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ إنتهائها</u> - ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقرير نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي حتي ختام السنة ذاتها وذلك كله طبقا للشروط والبيانات التي حددتها اللائحة التنفيذية للقانون لسنة ١٩٩٢ ويجب علي مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وافيته لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل إجتماع الجمعية العامة <u>بثلاثين يوما على الأقل</u> وتخطر الهيئة بالميزانية والقوائم المالية وتقريري مجلس الإدارة ومراقب الحسابات عنها قبل شهر من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة ويجب علي الشركة نشر ملخص <u>للتقارير النصف سنوية والقوائم المالية السنوية</u> في صحيفتين يوميتين صباحيتين واسعتي الإنتشار أحدهما علي الأقل باللغة العربية

المادة (٤٢) قبل التعديل	المادة (٤٢) بعد التعديل
تنعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين كل سنة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان الذين يحددهما إعلان الدعوة وذلك <u>خلال الستة أشهر التالية</u> لنهاية السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة ان يقرر دعوة الجمعية كلما دعت الضرورة الي ذلك . وعلي المجلس أن يدعو الجمعية العامة العادية الي الإنعقاد إذا طلب إليه ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثل ٥% من رأس المال علي الأقل بشرط أن يوضحوا أسباب الطلب وأن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد إنقضاء الجمعية . ولمراقب الحسابات أو الجهة الإدارية المختصة أن تدعو الجمعية العامة لانعقاد في الاحوال التي يتراخي فيها مجلس الإدارة عن الدعوة علي الرغم من وجوب ذلك ومضي شهر علي تحقق الواقعة أو بدء التاريخ الذي يجب فيه توجيه الدعوة الي الإجتماع . كما يكون للجهة الإدارية المختصة أن تدعو الجمعية العامة إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى الواجب توافره لصحة إنعقاده أو إنقضاء	تنعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين كل سنة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان الذين يحددهما إعلان الدعوة وذلك <u>خلال الستة أشهر التالية</u> لنهاية السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة ان يقرر دعوة الجمعية كلما دعت الضرورة الي ذلك . وعلي المجلس أن يدعو الجمعية العامة العادية الي الإنعقاد إذا طلب إليه ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثل ٥% من رأس المال علي الأقل بشرط أن يوضحوا أسباب الطلب وأن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد إنقضاء الجمعية . ولمراقب الحسابات أو الجهة الإدارية المختصة أن تدعو الجمعية العامة لانعقاد في الاحوال التي يتراخي فيها مجلس الإدارة عن الدعوة علي الرغم من وجوب ذلك ومضي شهر علي تحقق الواقعة أو بدء التاريخ الذي يجب فيه توجيه الدعوة الي الإجتماع . كما يكون للجهة الإدارية المختصة أن تدعو الجمعية العامة إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى الواجب توافره لصحة إنعقاده أو إنقضاء

عن الحد الأدنى الواجب توافره لصحة إنعقاده أو إمتنع الأعضاء المكملون لذلك الحد عن الحضور وفي جميع الأحوال تكون مصاريف الدعوة علي نفقة الشركة .	المكملون لذلك الحد عن الحضور وفي جميع الأحوال تكون مصاريف الدعوة علي نفقة الشركة
المادة (٢٦) قبل التعديل	المادة (٢٦) بعد التعديل
يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الي إنعقاده بناء علي دعوة الرئيس أو بناء علي طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة <u>أربع مرات علي الأقل خلال السنة المالية الواحدة</u> . ويجوز أن <u>ينعقد المجلس بواسطة وسائل الاتصال الحديثة مثل المؤتمر الهاتفي Video Conference</u> ويجوز أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الإجتماع وأن يكون هذا الإجتماع في مصر .	يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الي إنعقاده بناء علي دعوة الرئيس أو بناء علي طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة <u>خمس مرات علي الأقل خلال السنة المالية الواحدة</u> . ويجوز أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الإجتماع وأن يكون هذا الإجتماع في مصر .

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة في الدعوة للجمعية العامة غير العادية للتصديق .
القرار الحادي عشر : الموافقة علي بيع سيارة مرسيدس موديل ٢٠٠٣ بسعر ١٠٠٠٠ جنيه بإعتبارها عقد من عقود المعاوضة للسيدة / هيام محمد عزب .
القرار الثاني عشر : الموافقة علي منح صلاحيات لكل من :

- الأستاذ / محمد مجدي محمد عزب نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشئون المالية والعقارية
- الأستاذ / إسلام ناجي محمد عزب نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشئون الفنادق منفردين

وذلك في الصلاحيات التالية :

١. التوقيع عن الشركة امام البنوك والشهر العقاري والسجل التجاري وكافة المصالح الحكومية والادارية والجهات الاخرى ، ولهما الحق منفردين في التوقيع عن الشركة .
٢. التوقيع منفردين أمام كافة الجهات والتأجير بما يدخل في نشاط الشركة ولهما الحق منفردين في تفويض الغير حسب ما يترأ لهما .

مع بقاء صلاحيات السيد / رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب كما هي مايستجد من أعمال

١. الموافقة علي تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية للشركة (المجمعة) في ٢٠١٨/١٢/٣١
٢. الموافقة علي القوائم المالية والحسابات الختامية (المجمعة) للشركة في ٢٠١٨/١٢/٣١ بصافي ربح بعد الضريبة مبلغ ٥٣.٣٧٦ مليون جنيه مقابل ٧٣.٩٢٧ مليون جنيه عن نفس الفترة من العام السابق . وبصافي ربح الدخل الشامل ٥١.٧٥٨ مليون جنيه مقابل ٧٣.٦٢٤ مليون جنيه عن نفس الفترة من العام السابق

والله الموفق ،،

محمد مجدي محمد عزب

